الختم في اليوم والليلة ويدل عليه ما رواه البخاري ومسلم وفي الصحيح وفي سنن أبي داود وابن ماجه
والنسائي وغيرهم عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لم يفقه من قرأ القرآن في أقل من ثلاث انتهى قال ع والتدبر هو النظر في أعقاب
الأمور وتأويلات الأشياء وهذا كله يقتضيه قوله تعالى أفلا يتدبرون القرآن
وهذا أمر بالنظر والاستدلال ثم عرف تعالى بمواقع الحجة أي لو كان من كلام البشر لدخله
ما في كلام البشر من القصور وحل فيه التناقض والتنافي الذي لا يمكن جمعه إذ ذلك موجود
في كلام البشر والقرآن منزه عنه إذ هو كلام المحيط بكل شيء سبحانه وتعالى قال ع
فإن عرضت لأحد شبهة وظن اختلافا في شيء من كتاب الله فالواجب أن يتهم نظره ويسأل
من هو أعلم منه وقوله تعالى وإذا جاءهم أمر من الأمن أو الخوف أذاعوا به الآية قال جمهور المفسرين
الآية في المنافقين حسبما تقدم والمعنى أن المنافقين كانوا يشرئبون إلى سماع
ما يسوء النبي صلى الله عليه وسلم فإذا طرأت لهم شبهة أمن للمسلمين أو فتح عليهم حقروها
وصغروها وأذاعوا ذلك التحقير والتصغير وإذا طرأت لهم شبهة خوف للمسلمين أو مصيبة
عظموها وأذاعوا ذلك وأذاعوا به معناه أفشوه وهو فعل يتعدى بحرف جر وبنفسه
أحيانا وقالت فرقة الآية نزلت في المنافقين وفيمن ضعف جلده وقلت نيته من المؤمنين
وفي البخاري من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه جاء وقوم في المسجد يقولون طلق رسول
الله صلى الله عليه وسلم نساءه ثم قال فقلت يا رسول الله أطلقت نساءك فقال لا فقال عمر
فقمت على باب المسجد فقلت إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يطلق نساءه فأنزل الله
تعالى هذه الآية وإذا جاءهم أمر من الأمن أو الخوف أذاعوا به الآية قال وأنا استنبطته وقوله
تعالى ولو ردوه إلى الرسول الآية المعنى لو أمسكوا عن الخوض واستعرضوا الأمر من قبل
الرسول وأولي الأمر وهم الأمراء والعلماء لعلمه طلابه من أولي الأمر والبحث عنه وهم الذين
يستنبطونه كما يستنبط الماء وهو استخراجه من الأرض وقوله تعالى ولولا فضل الله عليكم ورحمته
الآية خطاب لجميع المؤمنين باتفاق من المتأولين وقوله تعالى إلا قليلا هو مستثنى في قول
جماعة من قوله لاتبعتم الشيطان إلا قليلا وقال ابن عباس وابن زيد ذلك مستثنى من قوله
أذاعوا به إلا قليلا ورجحه الطبري وقال قتادة هو من قوله يستنبطونه إلا قليلا
ت قال الداودي قال ابن عيينة والحاكم العلماء أن يجعلوا المستثنى من قوله لاتبعتم
الشيطان إلا قليلا

الشيطان إلا قليلا إلا قليلا منكم وجعلها أنه لولا فضل الله ورحمته لاتبعتم الشيطان كلكم انتهى وهو
حسن وأما قول من قال أو جعله فيه تعيين نفي وقطع وجمهور العلماء على ما كان قبل تقدم وقوله تعالى
فقاتل في سبيل الله لا تكلف إلا نفسك هذا أمر في ظاهر اللفظ للنبي صلى الله عليه وسلم وحده لكن لم نجد
قط في خبر أن القتال فرض على النبي صلى الله عليه وسلم دون الأمة مدة ما فالمعنى والله أعلم
أنه خطاب للنبي صلى الله عليه وسلم في اللفظ وهو مثال ما يقال لكل واحد في خاصة نفسه
أي أنت يا محمد وكل واحد من أمتك القول له فقاتل في سبيل الله لا تكلف إلا نفسك ولهذا ينبغي لكل
مؤمن أن يستشعر أن يجاهد ولو وحده ومن ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم والله لأقاتلنهم حتى
تنفرد سالفتي وقول أبي بكر رضي الله عنه وقت الردة ولو خالفتني يميني لجاهدتها بشمالي
وعسى إذا وردت من الله تعالى فقال عكرمة وغيره هي واجبة بفضل الله ووعده الجميل
ت أي واقع ما وعد به سبحانه وتعالى والتنكيل الأخذ بأنواع العذاب وقوله تعالى من يشفع
شفاعة حسنة الآية قال مجاهد وغيره هي في شفاعات الناس بينهم في حوائجهم فمن يشفع لينفع
فله نصيب ومن يشفع ليضر فله كفل والكفل النصيب ويستعمل في الخير وفي الشر وفي كتاب
الله تعالى يؤتكم كفلين من رحمته وروى أبو داود عن أبي أمامة عن النبي صلى الله عليه وسلم
أنه قال من شفع لأحد شفاعة فأهدى له هدية عليها فقبلها فقد أتى بابا عظيما من أبواب
الربا انتهى ومقيتا معناه قديرا ومنه قول الزبير بن عبد المطلب وذي ضغن كففت النفس عنه
وكنت على إساءته مقيتا أي قديرا وقيل مقيتا معناه شهيدا وقيل حفيظا وذهب قائل
إلى أنه الذي يقوت كل حيوان قال الداودي قال الكلبي المقيت هو المجازي بالحسنة في مثلها وقوله
وإذا حييتم بتحية الآية قال ابن عطية معنى الآية تحيين أي ردوا فإذا قال البادئ السلام عليكم
فليقل الذي يرد وعليكم السلام ورحمة الله وهذا هو الرد بأحسن أو يقول وعليكم السلام ورحمة
الله وهذا هو التحية بأحسن وروي عن ابن عباس وغيره أن انتهاء السلام إلى البركة
وقالت فرقة المعنى إذا حييتم بتحية فإن نقصه المسلم من البركة فحيوا بأحسن منها وإن انتهى
فيها ردوها قال عطاء والآية في المؤمنين خاصة ومن سلم من غيرهم قيل له عليك كما في
الحديث وفي أبي داود والترمذي أن النبي صلى الله عليه وسلم قال أولى الناس بالله من بدأ
بالسلام انتهى وأجمع العلماء على أن الابتداء بالسلام سنة مؤكدة ورده فرض كفاية
حق من الحقوق قاله الحسن وغيره قال النووي وروينا في كتاب ابن السني عن أنس عن النبي صلى